

قرار رقم : ٥٣ بتاريخ : ٣١ ماي ٢٠٢٣

## القاضي بإعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح

إن رئيس المجلس الجماعي للقصر المجاز؛

- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 بتاريخ 4 شعبان 1377 (24 فبراير 1958) بشأن النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية حسبما وقع تغييره وتتميمه;
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات;
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 من ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن كيفيات تعين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية;
- بناء على المرسوم رقم 2.21.580 الصادر في 22 من محرم 1443 (31 أغسطس 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها;
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D 4790 بتاريخ 31 يوليو 2018 التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية وهياكلها ونظام التعويضات عن المسؤولية;
- بناء على دورية السيد وزير الداخلية رقم D-7563 بتاريخ 15 نوفمبر 2021 حول التعين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية;
- بناء على القرار رقم 02 بتاريخ 27 مارس 2023 بشأن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة القصر المجاز؛
- ونظراً لعدم تقديم أي مرشح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة القصر المجاز، وعدم توفر الجماعة على الموظفين المتوفرين على الشروط المحددة في المادة 10 من مرسوم 2.21.580.

\* يقرر ما يلي \*

**الفصل الأول:** تعلن جماعة القصر المجاز عن إعادة فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح .

**الفصل الثاني:** يعاد فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح لجماعة القصر المجاز في وجه :

1. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين العاملين بمختلف إدارات الدولة والجماعات الترابية الذين تتتوفر

فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .

- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة.

- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين بإدارات الدولة والجماعات الترابية.

2. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المزاولين في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح .

3. الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المرتبين في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في أحدي الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل المتوفرين على أقدمية لا تقل عن خمسة عشرة ( 15 ) سنة من الخدمة

الفعالية بإدارات الدولة أو الجماعات الترابية منها أربع ( 4 ) سنوات على الأقل في الدرجة المذكورة .

**الفصل الثالث:** يمارس مدير المصالح المهام الموكولة له كما حددها القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات وقرار رئيس المجلس الجماعي القاضي بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها، وتم تفصيل هذه المهام في الملحق المرفق المتعلق بتوصيف المهام والكفاءات المطلوبة.

**الفصل الرابع:** يتم التركيز خلال المقابلة الانتقائية على مناقشة المهام الموكولة لمدير المصالح بالجماعة وكذا برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح لتدبير مصالح الجماعة وتطويرها والرفع من أدائها.

**الفصل الخامس:** يضم ملف الترشيح الوثائق التالية :

- طلب الترشيح مشفوعاً بموافقة رئيس الإدارة التي ينتمي إليها المترشح ( يمكن سحب نموذج طلب الترشيح من إدارة الجماعة أو تحميله من بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) ) ;

- سيرة ذاتية للمترشح تتضمن الشواهد المحصل عليها والتكوينات المستفاد منها، وكذا المهام والوظائف والمناصب التي شغلتها ( وفق نموذج يمكن تحميله من بوابة التشغيل العمومي ) ;

- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في تدبير شؤون الإدارة الجماعية وتطويرها والرفع من أدائها :

- نسخة من قرار الترسيم :

- قرار التعين في منصب الإطار الحالي :

- نسخ من الشهادات والdiplomas المحصل عليها مصادقاً عليها :

- نسخة من البطاقة الوطنية للتعريف .

**الفصل السادس:** تودع ملفات الترشيح في ثلاثة نظائر لدى مكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل استلام خلال التوقيت الإداري المعتمد بالجماعة وذلك من..... ٣٠ يونيو ٢٠٢٣ ..... إلى غاية..... ٢٠ يونيو ٢٠٢٣ ..... على الساعة الرابعة والنصف بعد الزوال كآخر أجل لقبول الترشيحات .

**الفصل السابع:** يتم بقرار لرئيس المجلس الجماعي تعيين لجنة تتولى انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وإجراء المقابلات الانتقائية طبقاً لفحوى دورية السيد وزير الداخلية رقم D7563 المشار إليها أعلاه .

**الفصل الثامن:** ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma) وعلى الموقع الإلكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية وبكل الوسائل الأخرى المتاحة ويعلق بمقر الجماعة .

تأشيره السيد العامل

العامل  
عبدالخالق مزروقي  
٢٠ يونيو ٢٠٢٣

توقيع رئيس المجلس الجماعي للقصر المجاز

الرئيس  
عبد السلام الحسناوي  
القصر المجاز  
جامعة  
وزراة الداخلية